

سياسة إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

جمعية الدعوة والإرشاد
وتوعية الجاليات بمحافظة بلقرن

التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناءً على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي:

إذا كانت مقيدة: فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها

أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية.

إذا كانت غير مقيدة: يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها.

يتم تقييم التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي:

النقدية: تسجل على أساس المبالغ المستلمة.

العينية: تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض.

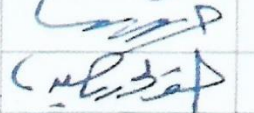
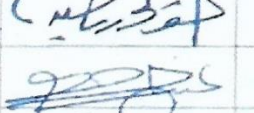
تودع المتحصلات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل. وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهيداً لإثباتها في حسابات الجمعية.

ويتم إعداد مستند قيد محاسبي إثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد:

فإنه في يوم الإثنين: ٢٠٢١/١٢/١٣ م الموافق: ١٤٤٣/٠٥/٠٩ هـ تم عقد اجتماع مجلس الإدارة وكان العدد قانونيًا وتم مناقشة اللوائح والسياسات الخاصة بالحوكمة، وبعد اطلاع الأعضاء عليها فقد تم اعتماد سياسة إجراءات التعامل مع المقبوضات لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمحافظة بلقرن.

م	الاسم	صفته بالمجلس	التوقيع
١	علي بن عايض بن محمد آل سعيد الحارثي	رئيس المجلس	
٢	عبد الله بن سعد بن هادي آل قيس الشمراني	نائب الرئيس	
٣	صالح بن معيض بن صالح آل حمدان العلياني	المشرف المالي	
٤	سعيد سعد محمد آل سالم القرني	عضو	
٥	عبد الله ضيف الله محمد آل قاسم القرني	عضو	
٦	محمد بن سعد بن ظافر آل بريك القرني	عضو	
٧	مرضي بن علي بن سعد آل مرضي القرني	عضو	

